

Distr.  
GENERAL

A/39/97

E/1984/59

23 April 1984

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٤  
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت \*\*  
اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي  
 والاجتماعي في منظومة الأمم  
 المتحدة ، بما في ذلك اعادة  
 تنشيط المجلس الاقتصادي  
 والاجتماعي

الجمعية العامة  
الدورة التاسعة والثلاثون  
البند ٨٠ ( ح ) من القائمة الاولى \*  
التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :  
اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي  
 والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

مواصلة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٤ / ٣٧

تقرير الامين العام

المحتوياتالفقرات الصفحة

٣	١ - ٣	.....	أولا - مقدمة
			ثانيا - قضايا البرمجة : مواصلة تنفيذ احكام الفقرة ٣ ( ب ) من قرار
٣	٤ - ١٨	.....	الجمعية العامة ٢١٤ / ٣٧
٥	٨ - ١٠	.....	ألف - اعتبارات عامة
٦	١١ - ١٣	.....	باء - الانشطة المحددة لتطبيق اللامركزية
٧	١٤ - ١٨	.....	جيم - الانشطة المشتركة

\* A/39/50

\*\* انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠١ / ١٩٨٤

المحتويات ( تابع )

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٨	٢٥ - ١٩	..... ٢١٤/٣٧
٨	١٩	.....
٩	٢٣ - ٢٠	.....
١٠	٢٤	.....
١١	٢٥	.....
١٤	.....	.....

## أولا - مقدمة

- ١ - قدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقرير مرحلي أول عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، عملا بالفقرة ٧ من ذلك القرار (A/38/505 و Corr.1 و Add.1) .
- ٢ - وقد بحث التقرير بايجاز أصول عملية اللامركزية وتطورها داخل الامم المتحدة ؛ وأشار الى الاحكام ذات الصلة من قرارى الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٣/٢٠٢ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى في منظومة الامم المتحدة ، وهما القراران اللذان و فراعتهما قوة دافعة جديدة للعملية ؛ كما استعرض التطورات الحاصلة والتقدم المحرز في شتى الميادين ، بما في ذلك ميداني التنظيم والادارة ، منذ اتخاذ هذين القرارين ؛ وأوجز بعض الاجراءات الاستشارية ( انظر A/38/505 ، الفقرتان (٤١ و ٤٢) فضلا عن الاستعراضات البرنامجية المحددة التي توخاها الامين العام لمواصلة النهوض بهذه العملية ، في اطار الفقرة ٣ (ب) من القرار ٣٧/٢١٤ (١) . وقد أورد فرع مستقل من التقرير وصفا للتدابير المتخذة عملا بتوصيات الجمعية العامة في القرار ٣٧/٢١٤ الذي يتعلق ، على وجه التحديد ، باللجنة الاقتصادية لافريقيا .
- ٣ - والتقرير الحالي يستكمل المعلومات الواردة في ذلك التقرير بشأن المتابعة الجارية لاحكام قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ والتي تهتم جميع اللجان الاقليمية ، وينبغي أن يقرأ بالاقتران مع التقرير الاول . وقد أعد هذا التقرير عملا بمقرر الجمعية العامة ٣٨/٤٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، والذي كان مما قامت به الجمعية العامة منه ، أن أحاطت علما بعزم الامين العام على أن يقدم تقريرا آخر عن تنفيذ القرار ٣٧/٢١٤ الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، من خلال لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، وفق ما هو محدد في الفقرة ٣ (ب) من القرار .

ثانيا - قضايا البرمجة : مواصلة تنفيذ احكام  
الفقرة ٣ (ب) من قرار الجمعية  
العامة ٣٧/٢١٤

- ٤ - ذكر الامين العام ، في تقريره المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، انه عملا بالتوصيات المتصلة بذلك في قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ ، خصوصا

أحكام الفقرة ٣ (ب) ، سيتم الشروع في اجراء استعراض للأنشطة في ميادين مختارة للنظر في توزيع المسؤوليات على الصعيدين العالمي والاقليمي توزيعا أكثر فعالية بغية تطبيق اللامركزية في الأنشطة بنقلها ، كما لزم الامر ، الى الصعيد الاقليمي . وأوضح التقرير ان هذا الاستعراض سيجرى في اطار الخطة المتوسطة الاجل الحالية والميزانية البرنامجية واستنادا الى المعايير التي وضعت في اجتماع الامناء التنفيذيين المعقود في الرباط في عام ١٩٧٩ (٢) والتي اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجراء بشأنها في قراره ٦٤/١٩٧٩ المؤرخ في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ ، مع مراعاة السمات الخاصة للأنشطة المعنية . اما المجالات البرنامجية التي حددت لهذا الاستعراض فهي الادارة العامة وقضايا التنمية وسياساتها والتنمية الاجتماعية والعلم والتكنولوجيا والسكان (٣) .

٥ - ووفقا للاجراءات المبينة في الفقرة ٥٤ من التقرير الاول للامين العام (A/38/505 و Corr.1) ، دعيت اللجان الاقليمية والوحدات المعنية في المقر الى تبادل وجهات النظر بشأن التوزيع الراهن للمسؤوليات في كل من المجالات البرنامجية المحددة ، وتقديم اقتراحات بشأن التحسينات الممكنة ادخالها على توزيع المسؤوليات ، وتدابير تعزيز التنسيق وامكانيات تطبيق اللامركزية . وعلى هذا الاساس ، قام مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بعقد اجتماعات بين موظفي الوحدات المعنية في المقر واللجان الاقليمية وفقا للجدول الزمني التالي :

( أ ) السكان : نيويورك ٢ و ٣ شباط/فبراير ١٩٨٤ ( بالاقتران مع اجتماعات لجنة السكان واللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ) ؛

( ب ) التنمية الاجتماعية : فيينا ، ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٤ ( بالاقتران مع اجتماع لجنة مركز المرأة ) ؛

( ج ) العلم والتكنولوجيا : نيويورك ، ٢٢ و ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٤ ( بالاقتران مع اجتماع اللجنة الاستشارية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ) ؛

( د ) قضايا التنمية وسياساتها والادارة العامة : نيويورك ، ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٤ .

٦ - وعلى ذلك ، جرت مناقشات في اجتماع لكبار موظفي الامم المتحدة في الميدانيسين الاقتصادي والاجتماعي برئاسة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، عقد في ٢٠ و ٢١ آذار/مارس ١٩٨٤ على أساس المقترحات المقدمة من المدير العام .

٧ - وفي ضوء تلك المقترحات ، خلى الامين العام الى استنتاجات معينة ، على النحو الموجز أدناه . وما تجدر ملاحظته في هذا الصدد أن الممارسة تركزت على أنشطة

الإدارات والمكاتب الموجودة في المقر والعاصمة ، بالدرجة الأولى ، في المجالات البرنامجية الخمسة المختارة لايلائها الاهتمام على سبيل الأولوية . ولا سبب عطية ، لم تمتد الممارسة لتشمل الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها كيانات الأمم المتحدة الأخرى أو الوكالات المتخصصة .

### ألف - اعتبارات عامة

- ٨ - ينبغي متابعة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ في إطار القرارات السابقة ، وخصوصا القرار ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، وينبغي ألا يؤدي ذلك إلى تجزئة الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة العامة . ولكن على العكس ينبغي أن يؤدي ذلك إلى تشجيع الأنشطة التي تعزز بعضها بعضا والأسهام في تماسك أعمال الأمم المتحدة التي تشكل مختلف اجزائها كلاً متكاملاً . وقد أدت المشاورات والمناقشات التي جرت داخل الأمانة العامة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ وجود حاجة محددة لتشجيع القيام بعملية حقيقية ثنائية الاتجاه للتعاون وزيادة توثيق ومواصلة التفاعل بين وحدات اللجان الإقليمية والمقر فيما يتصل بمسائل البرمجة .
- ٩ - وهناك اختلافات بين اللجان الإقليمية في تغطية الأنشطة ، والأولويات المسندة لها ، في مختلف العيادين الفنية . ولهذا ينبغي توخي المرونة عند تطبيق اللامركزية ، مع مراعاة ما أعرب عنه من احتياجات ومتطلبات اللجان الإقليمية .
- ١٠ - وتتناول الفقرات التالية بدورها ، تطبيق اللامركزية في الأنشطة كما تتناول الأنشطة التي يشترك المقر واللجان الإقليمية في الاضطلاع بها .

## باء - الأنشطة المحددة لتطبيق اللامركزية

١١- في ضوء الاعتبارات الواردة اعلان ، لا يزال الامين العام مهتما ، عند دراسته للأنشطة المناسبة لتطبيق اللامركزية ، بالاحتفاظ بالطابع المتكامل لدور ومهام الامم المتحدة ككل وتعزيز هذا الطابع ، وتجنب تقسيم الأنشطة الى فئات تقتصر على المستوى الاقليمي او المستوى العالمي دون سواء ، ان قد تحتاج الدراسات والأنشطة المضطلع بها على المستوى العالمي الى الاستعانة بالخبرة والمعلومات الوطنية و/أو الاقليمية حتى تصبح مفيدة وذات صلة ؛ وبالمثل ، ينبغي ان تكون الدراسات والأنشطة المضطلع بها على المستوى الاقليمي متسقة ، حيثما كان ذلك مناسباً ، مع العمل الجارى على المستوى العالمي . فتحدد يــــد أنشطة معينة لتطبيق اللامركزية ينبغي ألا يعني ضمناً ان المقر لم يعد له اى دور مناظر ؛ بل يعني ان النسبة الغالبة من الاعمال المعنية سيتم الاضطلاع بها على المستوى الاقليمي ، في حين سيحتفظ المقر بالمسؤولية عن التوليف والتحليل الشاملين وعن عرض النواتج على الهيئات التشريعية المركزية .

١٢- وفي هذا الاطار ، ومع مراعاة المعايير التي وضعت في الرباط ، حدد الامين العام الانواع التالية من الأنشطة لتطبيق اللامركزية أو اللامركزية التدريجية :

( أ ) الأنشطة التي تستلزم بحثاً وتحليلاً تجريبيين للبيانات والمعلومات ، وبالدرجة الاولى في الاطار الاقليمي /دون الاقليمي . فبالنظر الى تنوع الحالات والاحتياجات ، من الممكن الاضطلاع بشكل متزايد على المستوى الاقليمي بالاعمال المتصلة بالحد من الفقر والتغيرات في توزيع الدخل ، ومشاكل وآفاق البلدان النامية ، وتعبئة المدخرات الشخصية في البلدان النامية ، والمشاكل المحددة المتصلة بأقل البلدان نمواً ، والدراسات المقارنة لخبرة البلدان في مجال السياسة السكانية ، وتأثير التغييرات الاجتماعية والاقتصادية على الاتجاهات الديموغرافية ، ودور الاسرة في عطية التنمية ؛

( ب ) أنشطة المتابعة على المستويات الاقليمية ودون الاقليمية والوطنية المترتبة على السنوات الدولية والاحتفالات السنوية والمؤتمرات العالمية . ففي حين ان المقر يهتد بوسع بدور رئيسي في تعزيز التعاون الدولي من اجل التنمية وفي حفز وعي الجمهور بقضايا محددة ، بما فيها مشاكل الفئات والمجتمعات المتضررة ، وانه ينبغي له الاستمرار في الاضطلاع بالرصد الشامل على المستوى العالمي للاجراءات التي تتخذ عملاً بالسنوات الدولية والاحتفالات السنوية ( مثل السنة الدولية للمعوقين والسنة الدولية للشباب ) والمؤتمرات العالمية ( مثل مؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ) ، فان جزءاً كبيراً من اعمال المتابعة التي تعنى بترجمة توصيات برامج العمل الدولية الى سياسات وخطط وطنية يمكن الاضطلاع به بشكل اكثر فعالية على المستوى الاقليمي . واللجان الاقليمية مهيأة

بشكل خاص ، بسبب ولايتها المتعددة الاختصاصات ، لتعزيز وتدعيم المتابعة الشاملة في جميع المجالات ذات الصلة . وسيوفر المؤتمر المقبلان المعنيان بالمرأة والسكان مزيداً من الفرص لتعزيز الأنشطة المضطلع بها في هذه المجالات على المستوى الاقليمي ؛

( ج ) الأنشطة الرامية الى تعزيز التخطيط وادارة تنمية الموارد البشرية ، مع مراعاة أوجه الاختلاف بين المناطق وأوجه التشابه داخلها ؛

( د ) الأنشطة الرامية الى اعداد حصر للقدرات والطاقات على المستويات الاقليمية ودون الاقليمية والوطنية ، كحصر المؤسسات والوكالات التكنولوجية ، على سبيل المثال في برنامج العلم والتكنولوجيا ؛

( هـ ) الأنشطة الرامية الى تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية . ولا شك ان لوحدة المقر دوراً رئيسياً في القيام على المستوى العالمي بتحليل الخبرات الاقليمية ودون الاقليمية وفي تشجيع التعاون الاقليمي . الا أن جزءاً كبيراً من العمل المطلوب لتكثيف التعاون فيما بين البلدان النامية يمكن الاضطلاع به بصورة اكثر فعالية على المستوى الاقليمي . وينبغي ان تنظر اللجان الاقليمية بدور رئيسي في تصميم وتخطيط الأنشطة في هذا الميدان . ( أنظر ايضاً في هذا الصدد الفقرة ٢٤ أدناه ) .

١٣- ويعتزم الامين العام أن يكفل أن تتجلى بالكامل في مقترحات الميزانية البرنامجية القادمة المبادئ التوجيهية المذكورة اعلاه ، وأى اجراء قد يتخذ بشأنها من قبل لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ، بالانضافة الى أية اعادة توزيع للموارد تترتب عليها .

#### جيم - الأنشطة المشتركة

١٤- هناك فئات اخرى من الأنشطة التي ينبغي ، في رأى الامين العام ، ان تظلل المسؤولية الرئيسية عنها ملقاة على عاتق وحدات المقر ، ولكن سيقتضي الامر مستقبلاً ، فيما يتعلق بها ، تجاوز الانماط القائمة للتعاون بين المقر والمناطق ، وضمان اشتراك اللجان الاقليمية ، بدرجة اكبر وبصورة اكثر انتظاماً ، في مرحلتي التخطيط والتنفيذ على حد سواء . وترد في المرفق قائمة توضيحية بتلك " الأنشطة المشتركة " ، في المجالات البرنامجية الخمسة التي تم استعراضها .

١٥- وكقاعدة ، ينبغي ان تحدد الأنشطة المشتركة عن طريق التشاور بين الاطراف المعنية في المرحلة التي يجرى فيها اعداد البيانات الخاصة بالميزانيات البرنامجية المقترحة . وتختلف طرائق اشتراك اللجان الاقليمية ومشاركتها باختلاف طبيعة الأنشطة المعنية ونطاقها .

١٦- ومتى جرى الاضطلاع بأنشطة مساعدة الاليات الثابتة المشتركة بين الوكالات ، مثل فرقة العمل المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية والتابعة للجنة التنسيق الادارية ، وفرقة العمل المعنية بالاهداف الانمائية الطويلة الاجل ، يكون من الضروري رصد الاعتماد الكافي في الميزانية للجان الاقليمية لضمان استمرار مشاركتها .

١٧- ويعتزم الامين العام ان يكفل معالجة هذه المبادئ التوجيهية بالكامل من جانب مكاتب تخطيط وميزنة البرامج في المقر ، أولا ثم من جانب مجلس تخطيط البرامج وميزنتها ، وذلك عند استعراض المقترحات البرنامجية لفترة السنتين التالية . وينبغي ان تبين وحدات المقر المعنية الى اى مدى تم تخطيط وبرمجة الانشطة ذات الصلة على نحو مشترك وأن توضح ، بالتشاور الكامل مع اللجان الاقليمية ، تدابير التعاون المحددة التي ستتخذ . ولكي تتسم هذه الممارسة بالفعالية ، من الضروري ايضا ان يكون هناك تشاور كامل مع وحدات المقر المعنية بشأن الانشطة المقترحة ذات الصلة التي ستضطلع بها اللجان الاقليمية في خلال فترة السنتين نفسها .

١٨- وفيما يتصل بالانشطة التنفيذية ، أوضحت ادارة التعاون التقني لاغراض التنسيق عزمها على أن تستفيد باطراد من الخبرة الفنية التي قد تتوافر في اللجان الاقليمية وأن تستكشف معها الترتيبات التي تمكن الادارة من الاستعانة بمشورة اللجان وخبرتها الفنية ومدخلاتها سواء عند اعداد المشاريع أو عند التنفيذ الفعلي لها . وستقوم الادارة واللجان الاقليمية بمواصلة اعداد الطرائق اللازمة لتعزيز التعاون .

ثالثا - مواصلة تنفيذ الاحكام الاخرى من قرار الجمعية  
العامة ٢١٤/٣٧

ألف - المسائل الادارية

١٩- استعرض الامين العام ، في تقريره المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، التطورات التي حدثت في المجال المالي ومجال شؤون الموظفين فيما يتصل بتنفيذ الفقرة ٣ (ب) من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٣٧ التي طلبت فيها الجمعية العامة تعيين " السلطات والمسؤوليات والموارد ، على وجه التحديد ، التي ينبغي اضعافها اللامركزية عليها [ بنقلها الى اللجان الاقليمية ] وتعيين موعد عطية اللامركزية هذه " ، وأشار التقرير الى المقررات التي اتخذها الامين العام في عام ١٩٧٦ بشأن تفويض السلطة في سائل الموظفين الى رؤساء الادارات والمكاتب ، مع تفويض سلطة خاصة لرؤساء المكاتب خارج المقر ، بما فيها اللجان الاقليمية ( أنظر A/38/505 ، الفقرة ٣٤ ) . واستندت هذه المقررات الى



المبدأ القانني بالتفويض بأكبر قدر ممكن من السلطة للموظفين المشتركين بصورة مباشرة نسي إدارة شؤون الموظفين وبألا تظل تتخذ على الصعيد المركزي سوى المقررات التي تترتب عليها آثار واسعة النطاق بالنسبة للسياسة أو اللازمة لضمان المراقبة المركزية عموما . وعملا بالفقرة ٣٤ من التقرير يجرى البدء الان ، في استعراض كي يحدد ، في ضوء الخبرة المكتسبة ، الى اى مدى يكون التفويض بمزيد من السلطة ، بما يتفق مع هذه السبادئ ، متمشيا مع الاصول .

#### باء - البرمجة والادارة الاقليمية ودون الاقليمية للمشاريع المشتركة بين البلدان

٢٠- في الفقرة ٣ ( أ ) من القرار ٣٧ / ٢١٤ طلب الى الامين العام ، " استقصاء مناهج جديدة للبرمجة والادارة الاقليمية ودون الاقليمية للمشاريع المشتركة بين البلدان والتابعة لمنظومة الامم المتحدة والعمل بشكل وثيق مع مؤسسات المنظومة " . واستند هذا الطلب الى التوصية الاولى الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون " اللجنة الاقتصادية لـ لا فريقيا : قضايا البرمجة والعمليات واعادة التشكيل الهيكلي واللامركزية في اقليمها " ( انظر A/37/119 ، الفقرة ١٣٦ ) الذي شمل القضايا في مجال البرمجة وقرار البرامج وتنفيذ المشاريع المشتركة بين البلدان وتقييمها .

٢١- وقال الامين العام ، في تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة ( A/37/119/Add.1 ) ، انه يعترض ، بعد ان يأخذ في الاعتبار آراء بعض الوكالات المتخصصة بشأن المسألة ، ان تعرض التوصية في أول فرصة على لجنة التنسيق الادارية . وأحالت لجنة التنسيق الادارية بدورها المسألة الى لجنتها الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية ( الانشطة التنفيذية ) التي تناولتها في دورتها المعقودة في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٣ .

٢٢- ولاحظت اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية ( الانشطة التنفيذية ) انه بالاضافة الى قرار الجمعية العامة ٢٠٦ / ٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٤ / ١٩٧٩ المؤرخ في ٣ آب / اغسطس ١٩٧٩ ، ومقرر مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ٩ / ٨٠ المؤرخ في ١٧ حزيران / يونيه ١٩٨٠ ( ٤ ) ، شرع برنامج الامم المتحدة الانمائي في عملية استشارية جديدة لاعداد برامجه الاقليمية . والقصد من هذه العملية هو تعزيز المشاركة الجماعية من جانب البلدان النامية في تحديد الاولويات لهذه البرامج وفي تعيين المشاريع والانشطة الاقليمية والبدء فيها . وتتعاون اللجان الاقليمية وغيرها من الكيانات التنظيمية داخل منظومة الامم المتحدة مع برنامج الامم المتحدة الانمائي في التحضير للمشاورات الحكومية الدولية الاقليمية ذات الصلة ، السستي

تستخدم لضمان أن تكون البرامج المشتركة بين البلدان نابعة من الاحتياجات ذات الأولوية للبلدان المشتركة ومتجاوبة معها . وتقدم التقارير عن النتائج الرئيسية لهذه المشاورات الى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي مقترنة بمشاريع البرامج الاقليمية .

٢٣- وشددت اللجنة الاستشارية المعنية بالسائل الموضوعية ( الانشطة التنفيذية ) لدى استعراض هذه العملية الاستشارية ، على انه ينبغي استغلال الخبرة الفنية والقدرات المتوفرة لدى مؤسسات المنظومة استغلالا تاما في ممارسات البرمجة الاقليمية وفي عمليات استعراض البرامج ، وانه ينبغي ايلاء الاعتبار الواجب للبرامج الاقليمية الممولة من مصادر اخرى خلاف برنامج الامم المتحدة الانمائي . وخلصت اللجنة الى انه ليست هناك حاجة لاتخاذ اية ترتيبات مؤسسية جديدة وانه يمكن الاستجابة الى توصية وحدة التفتيش المشتركة بشكل مرض عن طريق الاستعانة على وجه افضل بالآليات الاستشارية القائمة في البرمجة الاقليمية وتنفيذ المشاريع .

#### جيم - التعاون الاقليمي

٢٤- كما يجرى النظر الفعلي في اتخاذ تدابير بغية تعزيز دور اللجان الاقليمية فسي تشجيع التعاون الاقليمي ، عملا بالفقرتين ٢٤ و ٢٥ من الجزء رابعا من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، والفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٣٧ . وكان معروضا على المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ، تقرير الامين العام عن دور اللجان الاقليمية في تعزيز البرامج الاقليمية للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ( E/1983/70 ) . وكان ما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي فسي قراره ٦٦/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، ان احاط علما مع التقدير بهذا التقرير ؛ واکد من جديد الدور الهام للجان الاقليمية في هذا الميدان ، بما في ذلك تحديد مجالات التعاون العملي واستهلال وتنسيق وتنفيذ البرامج والمشاريع التعاونية ، حسب الاقتضاء ؛ وطلب الى الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية اجراء مشاورات دورية بين لجانهم كل على حدة ومنظمات وكيانات الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في هذا الميدان ؛ ورجا من الامين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز . وعملا بهذا القرار وبمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠١/١٩٨٤ المؤرخ في ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٤ سيقدّم تقرير مرحلي آخر الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ، في اطار بند جدول الاعمال المعنون " التعاون الاقليمي " .

### دال - ترتيبات الاتصال

٢٥- تتخذ التدابير ايضا لتعزيز مهام الاتصال بين المقر واللجان الاقليمية عملا بالفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٤ . وفي هذا السياق اجري الامانة التنفيذيون للجان الاقليمية استعراضا لسير أعمال ومسؤوليات مكتب الاتصال بين اللجان الاقليمية بغية تعزيز دوره بوصفه جهة الاتصال الرئيسية التي تحتفظ للجان الاقليمية عن طريقه بروابط مع الادارات بالمقر وسبع بعضها بعضا . وبالطبع لا يحول الدور دون امكانية وجود روابط مباشرة بين اللجان الاقليمية والادارات بالمقر والكيانات الاخرى ، حسب الاقتضاء . ويجرى حاليا انشاء منظومة من مراكز التنسيق في اللجان الاقليمية ، وستقوم مراكز التنسيق بالتراسل مع مكتب الاتصال على اساس يومي . وسيتولى الامانة التنفيذيون ، بالتناوب ، مسؤولية الاشراف على سير أعمال مكتب الاتصال . ويجرى حاليا تنقيح نشرة الامين العام بشأن مكتب الاتصال ( ST/SGB/183 ) كي تعكس الاختصاصات الموسعة للمكتب على النحو الموجز اعلاه .

### الحواشي

( ١ ) فيما يلي نص الفقرة ٣ ( ب ) :

"الشروع على الفور ، بالتشاور مع جميع المؤسسات المعنية في منظومة الامم المتحدة ، في دراسة التقدم المحرز حتى الآن في عملية تحقيق اللامركزية في أنشطة الامم المتحدة وتقديم تقرير بهذا الشأن الى لجنة البرنامج والتنسيق والجلس الاقصادى والاجتماعي ، بهدف تعيين السلطات والمسؤوليات والموارد على وجه التحديد ، التي ينبغي اضافها للامركزية عليها وتعيين موعد عملية اللامركزية هذه ."

( ٢ ) ( أ ) الفعالية والكفاءة - ينبغي ، قدر المستطاع ، أن تناط المسؤولية عن أى برنامج معين بالكيان ( الاقليمي أو القطاعي أو العالمي ) الذي تتوفر لديه أقصى قدرة ، بسبب خصائص ولايته وأنشطته ، على الاستجابة بطريقة فعالة للاحتياجات المحددة التي يراود للبرنامج تلبيتها ، آخذاً في الحسبان طبيعة ومكان المستفيدين المستهدفين . وينبغي أن يكون الهدف من أى ترتيب من هذا القبيل هو التقليل الى أدنى حد من التكاليف ، وحالات التأخير في التنفيذ واضطراب العمل . وعند الأخذ بهذه المعايير ينبغي تقييم فعالية التكاليف على مدى فترة من الزمن ، وإيلاء الاهتمام الواجب لفهم التجاوب جنباً الى جنب مع اعتبارات الاقتصاد والكفاءة في الانجاز ؛

( ب ) كثافة المعلومات - ينبغي قدر المستطاع ، أن تناط المسؤولية عن أى برنامج معين بالكيان ( الاقليمي أو القطاعي أو العالمي ) الداخلة في المنظمة الذي يتوفر لديه أكبر تركيز في المعلومات المتصلة بذلك البرنامج . وفي حين تختلف أهمية هذا المعيار من عنصر برنامجي الى آخر ، فإن من شأن تطبيقه عموماً ، أن يؤدي الى زيادة فعالية الموارد وضمان استخدامها على الوجه الأمثل ؛

( ج ) المتطلبات المتعددة القطاعات الخاصة بالأنشطة - ينبغي أن يراعى ، عند توزيع المسؤوليات داخل المنظمة ، تزايد تعقد وتنوع المشاكل الانائية التي تعالجها برامج الامم المتحدة ؛ كما ينبغي أن يقوم هذا التوزيع على أساس تحليل دقيق للاختصاصات والقطاعات العديدة التي تمسها ، ومن ثم ينبغي أن تناط المسؤولية عن أى برنامج معين ، متى أمكن ذلك ، بأفضل كيان تنظيمي مجهز ، بسبب طبيعة برنامج عمله عموماً ، لأن يحشد الأبعاد المتعددة القطاعات المطلوبة لهذا البرنامج .

(٣) تقرر ، بالإضافة الى ذلك ، استعراض المسائل المتصلة بالخدمات الاستشارية . وقد تناولت في المقام الاول ، المشاورات التي أجريت عملاً بذلك المقرر ، قضية تحسين التنسيق في مجال تقديم هذه الخدمات . وتم الاتفاق على مبادئ توجيهية في هذا الشأن بين اللجان الاقليمية وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وأقرت في اجتماع كبار موظفي الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي المعقود في نيويورك في آذار/مارس ١٩٨٤ .

(٤) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ ( E/1980/42/Rev.1 ) ، الفصل الحادي عشر .

الرفق

قائمة توضيحية بالأنشطة المشتركة المقترحة

ألف - السكان

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٣ ، البرنامج الفرعي ١

عنصر البرنامج ١-٢ : الهجرة الداخلية والتنمية

عنصر البرنامج ١-٤ : الجوانب الديمغرافية لعملية التحضر

عنصر البرنامج ١-٥ : تحليل نسبة الوفيات

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٣ ، البرنامج الفرعي ٢

عنصر البرنامج ٢-٤ : التحليل والتقييم المقارنان للتعديلات السكانية حوالى  
عام ١٩٨٠

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٣ ، البرنامج الفرعي ٤

عنصر البرنامج ٤-٤ : الدراسات الديمغرافية اللازمة للتخطيط الانمائي

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٣ ، البرنامج الفرعي ٦

عنصر البرنامج ٦-١ : اجراء تحليل مقارن لبيانات الاستقصاء العالمى للخصومة

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٣ ، البرنامج الفرعي ٧

عنصر البرنامج ٧-٢ : شبكة المعلومات السكانية

باء - التنمية الاجتماعية

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ١ : مشاركة

السكان في التنمية

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٢

عنصر البرنامج ١-٢ : سياسات وخدمات الرعاية الاجتماعية الاناثية

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٣

عنصر البرنامج ٤-٣ : النظام المتكامل لتقديم التقارير عن مركز المرأة

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٤

عنصر البرنامج ١-٤ : الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة ، الذي سيعقد في عام ١٩٨٥

عنصر البرنامج ٢-٤ : تنفيذ خطة العمل العالمية من أجل تنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الامم الثاني من عقد الامم المتحدة للمرأة

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٥

عنصر البرنامج ٢-٥ : البحوث وتحليل السياسة ( مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٦

عنصر البرنامج ١-٦ : الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للشباب

عنصر البرنامج ٢-٦ : سياسات و برامج الشباب

عنصر البرنامج ٣-٦ : سبل الاتصال بين الامم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٧

عنصر البرنامج ١-٧ : تنفيذ خطة عمل فيينا الدولية للشيوخوخة

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرنامج الفرعي ٨

عنصر البرنامج ٨-١ : تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين

عنصر البرنامج ٨-٢ : البحوث وتحليل السياسة المتعلقة بالمعوقين

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٤ ، البرامج الفرعية ٩ و ١٠

و ١١ : منع الجريمة والقضاء الجنائي

جيم - العلم والتكنولوجيا

١ - اقتصاديات وتكنولوجيا المحيطات

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٢ ، البرنامج الفرعي ١

عنصر البرنامج ١-١ : الترتيبات المؤسسية لتنمية الموارد البحرية

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٢ ، البرنامج الفرعي ٢

عنصر البرنامج ٢-٥ : تحليل الاتجاهات والتطورات ( تنمية الموارد البحرية

في الاقتصاد العالمي )

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ٢ ، البرنامج الفرعي ٣

عنصر البرنامج ٣-١ : القدرة التكنولوجية البحرية

عنصر البرنامج ٣-٢ : الروابط بين منتجي وستعملي التكنولوجيا البحرية

٢- تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، البرنامج الفرعي ١

عنصر البرنامج ١-١ : اعداد دراسات السياسة والسياسات التوجيهية والتوجيهات

المتعلقة بتنفيذ برنامج عمل فيينا والخطة التشغيلية

عنصر البرنامج ١-٢ : التحديد والتقييم المبكران للتطورات العلمية والتكنولوجية

الجديدة



- عنصر البرنامج ٤-١ : تحليل مستويات تحقيق تنمية علمية وتكنولوجية فيما بين البلدان المختلفة
- عنصر البرنامج ٦-١ : تعزيز المؤسسات المتصلة بالبحث والتنمية وربطها بالقطاع الانتاجي

مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، البرنامج الفرعي ٢

- عنصر البرنامج ٢-٢ : تنسيق أنشطة منظومة الامم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا
- عنصر البرنامج ٤-٢ : تنسيق أنشطة وحدات الامانة العامة بما فيها اللجان الاقليمية المشتركة في تنفيذ البرنامج الرئيسي في مجال العلم والتكنولوجيا وتقديم الدعم لها
- عنصر البرنامج ٥-٢ : المعلومات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا

مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، البرنامج الفرعي ٣

- عنصر البرنامج ٢-٣ : تعزيز وضع آليات لتمويل العلم والتكنولوجيا على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية وتقديم المساعدة في ذلك ، كجزء متكامل من بناء القدرة الوطنية في اطار برنامج عمل فيينا

مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، البرنامج الفرعي ٤ : الأنشطة الوطنية والاقليمية

دال - قضايا التنمية وسياساتها والادارة العامة

ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ١ ، البرنامج الفرعي ١ (مناظير التنمية)

- عنصر البرنامج ١-١ : دراسات منظورية

عنصر البرنامج ١-٢ : وضع نماذج للسياسة

عنصر البرنامج ١-٣ : التطوير والبحث فيما يتعلق بمصرف البيانات

إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج ١ ، البرنامج الفرعي ٥

عنصر البرنامج ٥-١ : الضرائب الدولية : التعاون الدولي لفرض مكافحة التهريب  
من الضرائب وتفاديها

عنصر البرنامج ٥-٢ : تفادي الازدواج الضريبي بتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة  
النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو  
والبلدان النامية

-----